رابط المادة على منصة باحث

8054 - حكم توكيل المريض لغيره في طواف الإفاضة والوداع - نور على الدرب

عبدالعزيز بن باز

قضيته تتلخص في ان زوجته كانت مريضة جدا ولم تستطع ان تطوف طواف الافاضة والوداع معا وحين اذا وكلته ليطوف عنها وطاف هل يصح ذلكم العمل شيخ عبد العزيز؟ لا عليها ان ترجع - 00:00:00

لا يصلح التوكيد في هذا. مم. لا في طواف الافاضة ولا في طواف الوداع ويطاف بها محمولة اذا كانت تعجز عن المشي؟ نعم. تطوف كانت رؤوس الرجال. ايوا. ولا توكل. نعم. عليها ان ترجع من القصيم - 00:00:18

وتطوف طواف الافاضة ويكفيها الوداع الا اذا جلست بعد طواف الافاضة وقتا طويلا فانها تطوف للوداع ايضا اما اذا طافت طواف الافاضة وخرجت كفاها عن طواف الوداع جزاكم الله خيرا واحسن اليكم - 00:00:36